بحيث يقتال ولا ينام بعيدا عن الطريق والركب
سائرين كما صرحوا به لما امر انفا فانه يخشى عليه
الافات لانفراده فيها عن المعين واذا ترافق
ثلاثة او اكثر فينبغي ندبا لاحد الاثنين
فما فوقهما ان يؤمروا على انفسهم افضلهم
واجدهم رايا ويقدم الثاني على الاول
لان حفظ مضاء السفر هو المقصود بالذات
لان التامير انما طلب لذلك ثم ليطيعوه
وجوبا فيما يامريه وينهي عنه مما فيه مصلحة
ولم يخالف الشرع ولا حكم له بينهم في مال او
نكاح الا بتحكيم ويتجه انعزاله باقامة قاطعة
للسفر ويوصل المبدا للسفر ومال السارح الى انه
لا يجوز لهم عزله بغير حجة وجزم الرملي
مطلقا لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
ثلاثة فليؤمروا احدهم رواه ابو داود باسناد حسن هو دليل ندب التامير للثلاثة
وقيس ندبه لاحد الاثنين على عدد الثلاثة فيما
ذكر الحادية والعشرون يكره ان يستصحب
ان يصحب بالمزيد بمعنى المجرد والصيغة
للمبالغة كلبا وان نفع للحراسة اجرسا بفتح
الجيم والراء والمهملة وان نفع لطرد الهوام تحذيرا
ام المؤمنين في الحرمة والتعظيم تعظيما لرسول
الله

صلى الله عليه وسلم لانه يشغل عن الملائكة بصوته ويمنعها من دخول البيت
فيستقبض الوضوء بالمسهن ويجوز التزوج ببناتهن واخواتهن
وامهاتهن ام حبيبة بنت ابي سفيان بن حرب رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الجملتان
كجملة رضي الله عنها المذكور قبلها خبريتان لفظا انشائيتان
معنى مستانفتان او خبريتان لفظا ومعنى او احوال
على اضمار قد قال ان العير التي فيها الجرس لا تصحبها
الملائكة اي ملائكة الرحمة اما الحفظة فلا تفارقه وانما
كان لاستبعاد المخاطبين بذلك ذلك او لتردد هم فيه
قبل اخباره لهم فالمقام طلبي ويحصل فيه التاكيد والعير
بكسر المهملة وسكون التحتية قال في المصباح هي الابل
تحمل الميرة ثم غلب على كل قافلة رواه ابو داود في السنن
باسناد حسن وكذا المتن لان الحافظ المحترز اذا وصف
الاسناد بصحة او حسن ولم يتعقبه في المتن بذكر شذوذ
او علة اجرى بذلك الحكم على الحديث كما تقرر في علم الاثر
وروى ابو هريرة رضي الله عنه محتمل من تنزيل الفعل
منزلة المصدر فيكون عطفا على قوله لحديث وخالف
بين لفظي الحديث والرواية تفننا في التعبير وفيه ايماء الى
اطلاق الرواية بمعنى الحديث كما يطلق عليه الخبر والاثر
والسنة ويحتمل انه باق على فعليته وخالف بين
المتعاطفين او الفعل صلة لمحذوف تقديره وما روى
ابو هريرة وعليه فقوله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بدل منه او خبر محذوف او مفعول